

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم


MINISTRY OF EDUCATION



لكل المهتمين و المهتمات  
بدروس و مراجع الجامعية

هام

مدونة المناهج السعودية [eduschool40.blog](http://eduschool40.blog)

اسم المقرر: مصادر الالتزام		المملكة العربية السعودية
رمز المقرر: ١١١ نظم		وزارة التعليم
الشعبة: ٦٠٩٨-٦٠٩٧		جامعة القصيم
اسم الأستاذة: بارعة اليحيى		كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
تاريخ الاختبار: ٩-٤-١٤٤٠هـ	اختبار الفصل الدراسي رقم ٣٩١	قسم الأنظمة

طالبتي العزيزة:

"مرحباً بك في هذا الاختبار الذي يهدف للتأكد من استيعابك مادة، وأنا متأكدة أن لديك الكثير، لذا أتمنى أن تكون إجاباتك تعكس فهمك للمادة، دعينا نبدأ سوياً أسئلة هذا الاختبار"

السؤال الأول: اجبيني عن ثلاثة فقط مما يأتي: (٢٠ درجة)

- ✓ عرفني الفسخ ووضحي شروطه بالتفصيل المناسب.
- ✓ عددي شروط التدليس موضحةً إثباته وأثره.
- ✓ وضحي مفهوم الوعد بالجائزة و أذكرني شروطه.
- بيني شروط مسؤولية متولي الرقابة موضحةً أساس المسؤولية وطرق دفعها.

✓ السؤال الثاني: وضحي مدى صحة العبارات الآتية مع تصويب الخطأ: (٢٠ درجة)

- ١- العقد الباطل هو ما كان مشروعاً بأصله دون وصفه ✓
- ٢- من شروط النيابة في التعاقد إبرام التصرف باسم النائب ولحسابه. X
- ٣- دفع غير المستحق من التطبيقات القانونية للإثراء بلا سبب ✓
- ٤- الغلط المؤثر هو الغلط الذي يكون في الحساب والكتابة ✓
- ٥- عند اختلاف الإرادتين فإن الفقهاء المسلمين يأخذون بالظاهر إلا بقرائن تدل على الباطن ✓
- ٦- تنقسم العقود من حيث الموضوع إلى بذل عناية وتحقيق نتيجة. X
- ٧- الضرر الأدبي كل تعد على الغير في حرته أو عرضه أو شرفه أو مركزه الاجتماعي ✓
- ٨- من صور المسؤولية الشخصية: مسؤولية المتبوع عن أعمال تابعه. X
- ٩- خيار الرؤية هو الذي يخول لأحد المتعاقدين أو لكليهما إمضاء العقد أو فسخه خلال مدة معلومة إذا شرط في العقد. X
- ١٠- لا تنشأ المسؤولية إلا بتوفر ثلاثة عناصر: خطأ وضرر وعلاقة سببية. X

(٢٠ درجة)

أ) استنطى العلاقة بين ما تم دراسته في مقرر مصادر الالتزام والمواد النظامية الآتية:

- ١- "التعبيرة عن الإرادة يكون باللفظ أو الكتابة أو الإشارة، ويجوز أن يكون التعبير ضمنيا ما لم يستلزم القانون أو الاتفاق أو طبيعة المعاملة أن يكون صريحا".
- ٢- "يشترط في محل العقد أن يكون ممكنا في ذاته و مقدورا على تسليمه".
- ٣- "الضرر الذي يحدثه للغير انهيار البناء كله أو بعضه يضمنه مالك البناء إلا إذا ثبت عدم تعديه أو تقصيره".
- ٤- "على رب العمل أن ينفذ التعهدات التي عقدها الفضولي لحسابه، وأن يرد له النفقات الضرورية والنافعة وأن يعرضه عن الضرر الذي لحقه أثناء قيامه بالعمل".
- ٥- "إذا طرأت حوادث استثنائية لم يكن في الوسع توقعها، وترتب على حدوثها أن تنفيذ الالتزام صار مرهقا للمدين، جاز للمحكمة تبعا للظروف أن تزد الالتزام المرهق إلى الحد المعقول".

ب) من خلال دراستك لمقرر مصادر الالتزام أي موضوعات المقرر ترين أهميتها وضرورة التركيز عليها لارتباطها بالواقع العملي؟

الحب والدعاء لك.